@ 581 @ عن تسع وكان القسم لثمان . ! 2 2 ! السنة الطريقة المعتادة ! 2 2 ! أي لا حرج على الأنبياء صلوات ا تعالى عليهم بسلامه فيما أحل لهم كما أحل لداود عليه الصلاة والسلام مثل هذا في نكاح ما شاء وفي المرأة التي نظر إليها وتزوجها ونكح مائة امرأة ، وأحل لسليمان عليه الصلاة والسلام ثلاثمائة امرأة وسبعمائة سرية ! 2 2 ! فعلاً مفعولاً ، أو قضاء مقضياً عند الجمهور . ^ (الذين يبلغون رسالت ا ويخشونه ولا يخشون أحداً إلا ا وكفى با حسيباً ما كان محمداً أبا أحدٍ من رجّالكم ولكن رسول ا وخاتم النبين وكان ا بكل شيءٍ عليماً) ^ | 40 - ! 2 2 ! لما قال المشركون قد تزوج محمد امرأة ابنه أكذبهم ا تعالى بهذه الآية ! 2 2 ! آخرهم . ^ (يا أيها الذين ءامنوا اذكروا ا ذكراً كثيراً وسبّحوه بكرةً وأصيلاً هو الذي يصلى عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور وكان بالمؤمنين رحيماً تحيتهم يوم يلقونه سلامٌ وأعدّ لهم أجراً كريماً) ^ | 41 - ! 2 2 ! تعالى بقلوبكم ذكراً دائماً مؤدياً إلى طاعته ، أو بألسنتكم ذكراً كثيراً بالدعاء والرغبة ، أو بالإقرار له بالربوبية والاعتراف بالعبودية .